

قرار رئيس مجلس الوزراء

١٢٨٧-١٢٩٠-٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

1

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة .٠٠٢٢م^٢ (تبرع المواطن / رجب عطية هلالى) بحوض السباخ الغربى نمرة (٥) - قسم خامس الفاروق - زمام جمعية آشو الزراعية - مركز كفر الدوار - محافظة البحيرة، بالمجان، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تطبيقه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ


(الموافق لـ يومية مئـة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل

وَلِمَنْدَلْتَهُ وَلِكَلْمَنْدَلْتَهُ وَلِكَلْمَنْدَلْتَهُ

卷之三



100

10. *Leucosia* *leucostoma* *leucostoma* *leucostoma* *leucostoma*

卷之三十一

